

شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب

ومن تعريفه بالإضافة قوله إِنْ زُيِّنَا آلَ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ وَنَحْنُ مَعَاشِرُ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً .

ويكون المنصوب على الاختصاص بلفظ أي فنلزمها في هذا الباب ما يلزمها في النداء مِنْ التَّزَامِ الْبِنَاءِ عَلَى الضَّمَّةِ وَتَأْنِيثُهَا مَعَ الْمُؤَنَّثِ وَالتَّزَامِ أَفْرَادُهَا فَلَا تُثْنَى وَلَا تَجْمَعُ بِاتِّفَاقٍ وَمِفَارِقَتِهَا لِلإِضَافَةِ لِفْظًا وَتَقْدِيرًا وَلِزُومِهَا التَّنْبِيهِ بِعَدِّهَا وَمِنْ وَصْفِهَا بِاسْمِ مُعَرَّرٍ بِأَلْ لَازِمٍ